

الدرا المختار

(بخلاف ما لو حلف لا ينام على ألواح هذا السرير أو ألواح هذه السفينة ففرش على ذلك فراش) لم يحيث لأنه لم ينم على الألواح .

كذا في نسخ الشرح .

لكن ينبغي التعبير بأداة التشبيه نحو كما لو إلى آخر الكلام أو تأخيره عن مقاله القرام ليصح المرام كما لا يخفى على ذوي الأفهام كما هو الموجود في غالب نسخ المتن بديارنا دمشق الشام فتنبه (ولو جعل على الفراش قرام) بالكسر الملاة (أو) جعل (على السرير بساط أو حصير حنت) لأنه يعد نائماً أو جالساً عليهما عرفاً بخلاف ما مر (بخلاف ما لو حلف لا ينام على ألواح هذا السرير أو ألواح هذه السفينة ففرش على ذلك فراش) فإنه لا يحنت لأنه لم ينم على ألواح .

(حلف لا يمشي على الأرض فمشى عليها بنعل أو خف أو مشى على أحجار) (حنث وإن) مشى على بساط لا يحنث .

\$ فرع إن نمت على ثوبك أو فراشك فكذا \$ اعتبر أكثر بدنـه وـاـ أعلم .

\$ باب اليمين في الضرب والقتل \$ وغير ذلك مما يناسب أن يترجم بمسائل شتى من الغسل والكسوة الأصل هنا أن (ما شارك الميت فيه الحي يقع اليمين فيه على الحالتين) الموت والحياة (وما اختص بحالة الحياة) وهو كل فعل يلذ ويؤلم ويغم ويسر كشتم وتقبيل (تقيد بها) ثم فرع عليه (فلو قال إن ضربتك أو كسوتك أو كلمتك أو دخلت عليك أو قبلتك تقيد كل منها (بالحياة)